شروط استخدام بطاقة بنك الشركة المصرفية العربية الدولية الائتمانية

سرود البنك البطاقة الانتمانية طبقا للشروط والأحكام التالية وتبقى ملكية البطاقة للبنك في جميع الأوقات

١. التعريفان

- البنك: بنك الشركة المصرفية العربية الدولية
- البطاقة الأساسية: البطاقة الائتمانية التي يصدر ها البنك لحامل البطاقة الأساسية.
- حامل البطاقة الأساسية: الشخص الذي أصدر له البنك البطاقة الأساسية والذي فتح باسمه حساب البطاقة والذي يكون مسئولا قانونا عن جميع المبالغ
 المستحقة نتيجة استخدام بطاقته الأساسية وبطاقته الإضافية إن وجدت.
- البطاقة الإضافية: هي بطاقة تصدر بناء على طلب حامل البطاقة الاساسية للشخص الذي يعينه وتحمل كافة المستحقات على هذه البطاقة تلقائيا على حساب حامل البطاقة الأساسية.
 - · حامل البطاقة الإضافية: الشخص الذي يصدر له البنك البطاقة الإضافية بناء على طلب حامل البطاقة الأساسية على ألا يقل عمره عن ١٨ عاما.
 - حساب البطاقة: الحساب المفتوح أو المسجل لدى البنك باسم حامل البطاقة الأساسية والمحكوم بالقيود الاتية:
 - مشتريات البضائع، الخدمات، السلف النقدية، الرسوم، الأتعاب وأية مصروفات أخرى ناتجة عن استخدام البطاقة أو رقمها بأي شكل كان.
- الحد الائتماني: هو الحد الأقصى الذي يحدده البنك للمبلغ المصرح بأن يكون مستحقا في حساب البطاقة لكل من البطاقة الأساسية والبطاقة الاضافية مجتمعين وذلك في أي وقت من الأوقات
- رقم تحديد الهوية (PIN)/ الرقم السري: هو الرقم الذي يستخدم للتحقق إلكترونيا من هوية حامل البطاقة في ماكينات الصراف الألي (ATM) أو ماكينات نقاط بيع آلية (POS)
 - المؤسسة المصدرة: هي شركة ماستركارد أو أي مؤسسة تقدم خدمات مماثلة يتعاقد معها البنك لهذا الغرض.
 - التاجر أو المتجر: الشركة أو البنك أو المنشأة الذي يقبل البطاقة في سداد قيمة البضائع أو الخدمات أو المسحوبات النقدية.
 - البنك المتلقي: البنك الذي يتعاقد ويتعامل معه التاجر في شأن تسوية عمليات البطاقة الائتمانية.
 - البنك المصدر: البنك الذي يصدر البطاقات الائتمانية لحاملها.
- الرصيد المستحق: يقصد به الرصيد المستخدم من البطاقة الأساسية والإضافية والذي يلتزم كلا من العميل وصاحب البطاقة الإضافية بتسويته بالتضامن فيما بينهم وما يلحقه من عوائد ومصاريف.
- ا. يحق للبنك طلب ضمان لكي يصدر البطاقة الائتمانية ويحتفظ البنك بالضمان حتى إلغاء البطاقة والبطاقات الاضافية وسداد جميع المبالغ المستحقة عليها ومرور فترة محددة طبقا للتعاقدات الخاصة مع مقدمي الخدمات بحد اقصى ٤٥ يوم.
 - ٣. يتعهد حامل البطاقة باستخدام البطاقة في نطاق الحد الائتماني مع التزامه بشروط وأحكام هذا الاتفاق.
 - ٤. تخضع البطاقة/ البطاقات الإضافية التي يصدرها البنك لشروط وأحكام هذا الاتفاق.
 - لا يجوز لحامل البطاقة أن يسمح لأي شخص اخر باستخدام بطاقته ويتعهد بالمحافظة عليها وعلى الرقم السري (PIN) وعلى بيانات البطاقة.
- ٦. يتعين على حامل البطاقة أن يوقع على إشعارات المبيعات عند استخدام البطاقة مع احتفاظه بصورة منها، في حالة عدم ضرورة توقيع حامل البطاقة على اية إشعارات فأن ذلك لا يعفيه من التزامه قبل البنك بسداد قيمتها إذا وجدت بصمة البطاقة أو تم تسجيل البطاقة إلكترونيا في الالة التي تعامل معها أو إذا طلب حامل البطاقة من التاجر مده بالبضاعة والخدمات (عن طريق التليفون أو الإنترنت أو البريد) مع قيد القيمة على البطاقة الخاص به فإنه يلتزم بسداد القيمة.
- ٧. لا يلتزم البنك أن يرفق بكشف الحساب صورة من إشعارات المشتريات والسلف النقدية، وإذا لم ينازع حامل البطاقة أو لم يقدم طلبا كتابيا لتصحيح كشف الحساب خلال مدة خمسة عشر يوما من تاريخ كشف الحساب يعتبر ذلك بمثابة موافقة على مفردات الكشف ويجوز موافاة حامل البطاقة بصور من إشعارات المبيعات والسلف النقدية أو كشف الحساب بناء على طلب كتابي منه وذلك مقابل مصروفات تقيد على حساب البطاقة وفي خلال تلك المدة تقيد كافة الفوائد و المصروفات على حساب البطاقة دون تأجيل السداد.
 - ٨. في حالة عدم استلام حامل البطاقة لكشف الحساب الشهري يتعين عليه إبلاغ البنك بذلك لاتخاذ اللازم وتحديث البيانات.
- 9. عند المنازعة من جانب حامل البطاقة لن يكون البنك ملتزما بإضافة قيمة الاشعارات المتنازع عليه إلى حساب حامل البطاقة ما لم تكن قيمتها قد أضيفت لحساب البنك المتلقى أو المؤسسة المصدرة.
- ١٠. يجوز لحامل البطاقة الشكوى أو الاعتراض على ما يتعلق بالبطاقة الائتمانية من خلال التوجه لأقرب فرع والتقدم بالشكوى موقعا عليها التوقيع الرسمي المسجل لدى البنك أو من خلال خدمة عملائنا (الرقم الساخن ١٦٦٦٨) وسيتم الرد عليه خلال خمسة عشر يوم عمل عدا في الشكاوى التي تحتاج معاملات خارجية ويتم اخطار العميل بالمدة اللازمة لدراسة الشكوى.
- استخدام ماكينات الصراف الآلي (ATM)أو نقطة بيع آلية (POS)
 اند استعمال البطاقة في أي من ماكينات الصراف الآلي أو نقطة بيع الية لتنفيذ أية عمليات أو تعليمات مصرفية سواء كانت يدوية أو الكترونية فسوف تعتبر سجلات البنك في خصوص هذه العمليات قاطعة وملزمة في جميع الأغراض.
 بـ يخصم البنك قيمة المسحوبات أو المصروفات التي تمت باستخدام البطاقة من حساب حامل البطاقة.
 - ١٢. يحق للبنك عدم إعطاء موافقة لأي عملية تتعلق باستخدام البطاقة دون إبداء أي سبب.

- ١٣. لن يكون البنك مسئولا إذا لم تقبل البطاقة لدى أي تاجر أو مؤسسة أو ماكينة صرف آلي. وكذلك لن يكون البنك مسئولا عن نوعية أو حالة المنتجات أو الخدمات التي حصل عليها حامل البطاقة من التجار أو الشركات أو ماكينات الصرف أو نقطة البيع الالية.
- 14. لن يكون البنك مسئولا عن أية خسارة يتكبدها حامل البطاقة إذا لم يتمكن البنك أو إذا تأخر في تقديم أية خدمة مصرفية أو أية خدمة أخرى لحامل البطاقة بسبب أي قوة قهرية أو انقطاع التيار الكهربائي أو للتخلف عن توريد معدات أو لأية أسباب أخرى خارجة عن سيطرة البنك.
 - ١٥. يتم قيد جميع العمليات في البطاقة بالجنيه المصري ويتم تحويل قيمة العمليات التي تجري بعملات أجنبية إلى الجنيه المصري وفقا لسعر الصرف والعمولة التي يحددها البنك في تاريخ التنفيذ.
 - ١٦. يتعين على حامل البطاقة أن يسدد شهريا الحد الأدنى من المبلغ الذي تم الاتفاق عليه مع البنك ويجب السداد في ميعاد الاستحقاق أو قبله.
 - 17. يرسل البنك كشف الحساب الشهري لحامل البطاقة على اخر عنوان مراسلات معروف لدى البنك متضمنا الاتي: أ- اسم حامل البطاقة واخر ٤ ارقام وأول ٦ ارقام من رقم البطاقة والحد الانتماني وتاريخ كشف الحساب. ب- تفاصيل العمليات.
 - ج- إجمالي المبلغ الواجب السداد والحد الأدنى المستحق وتاريخ الاستحقاق.
 د-أيام التأخير (إن وجد) الرصيد الحالي والفائدة المستحقة.
- ١٨. يعتبر حامل البطاقة مقصرا إذا تخلف عن سداد الحد الأدنى المبين بكل كشف حساب في ميعاد استحقاقه أو إذا أشهر إفلاسه أو تجاوز الحد الائتماني دون تصريح من البنك وإذا وجد حامل البطاقة في إحدى حالات التقصير والإخلال المذكورة فأنه يجوز للبنك إلغاء البطاقة والمطالبة بالسداد الفوري للرصيد القائم بالكامل ويحق للبنك كذلك أن يعهد للغير بمهمة تحصيل حقوقه كليا أو جزئيا من حامل البطاقة الأساسية أو الإضافية.
- 19. يصبح إجمالي الأرصدة المدينة القائمة بحسابات البطاقة مستحقة الأداء وواجبة الدفع فورا في حالة إلغاء البطاقة أو الإفلاس أو فقد الأهلية أو الوفاة وفي هذه الحالة لا يجوز استعمال البطاقة ويتعين إعادتها للبنك فورا وسداد الرصيد القائم بحساب البطاقة. وأي مبالغ مقيدة على حساب البطاقة حتى لو لم يتم المطالبة بها في تاريخ السداد.
- ٢٠. يحق للبنك أن يتحفظ على أية أرصدة دائنة بأي من حسابات حامل البطاقة وكذلك الضمانات المتعلقة بالبطاقة لدى البنك لمدة ٤٥ يوما بعد إعادة البطاقة إلى البنك حال اغلاقها او انقضاء أجلها كما يحق للبنك تسوية أية أرصدة قائمة على البطاقة خصما من تلك الحسابات.
- ٢١. يجوز السداد لدى أي فرع من فروع البنك داخل جمهورية مصر العربية أو موقع اخر يحدده البنك للسداد ويكون السداد بعملة البطاقة وسوف تقبل طرق السداد التالية:
 - أ- السداد نقدا من خلال فروع مصرفنا او أي ماكينة صراف آلي (لا ترسل النقود بطريق البريد).
 - ج- تحويل نقدي لسداد البطاقة الخاصة بحامل البطاقة.
 - د- تعليمات مستديمة من حامل البطاقة بالخصم على حساباته بالبنك بقيمة المبلغ المستحق على البطاقة الخاصة به بعد خصم مصروفات تلك الخدمات.
- ٢٢. يتعين على حامل البطاقة إبلاغ البنك كتابة بأي تغيير في بياناته أو في أية معلومات منصوص عليها في هذا الطلب. هذا وسوف يظل ملتزما بالسداد في تاريخ الاستحقاق حتى إذا تعرض كشف الحساب لتأخير بريدي أو في حالة عدم استلام اخر كشف حساب على اخر عنوان معروف له لدى البنك و يعتبر أنه قد تم تسليمه قانونا وأنه نافذ المفعول.
- ٢٣. يجوز لحامل البطاقة أن يلغي بطاقته في أي وقت وذلك بإخطار البنك كتابيا وعليه أن يعيد البطاقة وأية بطاقات إضافية مرفقة بالإخطار ومع ذلك فإنه يظل مسئو لا عن سداد المبالغ المستحقة عن استخدامه البطاقة وفقا لشروط هذا الاتفاق وكذلك يجوز للبنك إلغاء البطاقة واستردادها أو رفض تجديدها مع إخطار العميل بأي وسيلة مناسبة -ان امكن- دون موافقة من حامل البطاقة ويحتفظ البنك بحقه في عدم ذكر الأسباب في الحالات ذات الصلة بالجهات القانونية أو الرقابية أو الائتمانية.
- ٢٤. يتعين إبلاغ البنك فورا عند فقد أو سرقة البطاقة وذلك على الوجه التالي: البطاقة موضحا (الاسم، رقم البطاقة، تاريخ و وقت فقد البطاقة) و إبلاغ البنك على الفور تليفونيا عن طريق رقم خدمة العملاء (١٦٦٦٨) بواقعة فقد البطاقة موضحا (الاسم، رقم البطاقة، تاريخ و وقت فقد البطاقة) و من الممكن أن يتبع ذلك بتعزيز كتابي موقع من حامل البطاقة يذكر به التفصيلات المتقدمة و يظل حامل البطاقة مسئولا عن جميع المبالغ الواردة بإشعارات المبيعات و السلف النقدية أو غير ذلك من عمليات تمت بموجب البطاقة و ذلك حتى وقت استلام البنك إخطارا كتابيا بفقدها أو سرقتها وإذا عثر حامل البطاقة على البطاقة التي أبلغ عن فقدها فيجب عليه عدم استخدامها و إعادتها للبنك فورا.
- ٢٥. يحق للبنك إبلاغ أي طرف اخر بأية بيانات تتعلق بحسابات حامل البطاقة وذلك وفقا لما يراه البنك مناسبا ويحق للبنك إصدار بيانات خاصة بحسابات أو سجلات حامل البطاقة خارج جمهورية مصر العربية وذلك في حدود ما تتطلبه الخدمات المقدمة للعميل.
 - ٢٦. إذا لم يقم العميل باستلام الكارت خلال مدة معينة يحددها البنك، فأنه يحق للبنك اعدام البطاقة والغاء الحساب طبقا لإجراءاته.
 - ٢٧. في حالة استبدال او تجديد البطاقة ولم يقوم العميل باستلام الكارت فإن أية مبالغ مستحقة على البطاقة تظل واجبة السداد.
- ٢٨. يحق للبنك في أي وقت وبمطلق تقديره أن يتنازل أو يحيل أو يبيع بأي طريقة كانت وبصفة كلية أو جزئية أيا من حقوقه في هذا الاتفاق أو في أية وثيقة أخرى تتعلق بالبطاقة دون حاجة لموافقة حامل البطاقة مع إخطار العميل بذلك مسبقا.

- ٢٩. البطاقة المصدرة للاستخدام الشخصى فقط ولا يجوز استخدامها لأغراض تجارية.
- ٣٠. يحق للبنك إيقاف البطاقة أو عدم تجديدها لأي أسباب يراها البنك ودون موافقة حامل البطاقة و سيظل حامل البطاقة ملزم بدفع كافة المبالغ المستحقة على المطاقة.
 - ٣١. سعر العائد متغير خلال فترة سريان البطاقة ولمعرفة أسعار العوائد برجاء زيارة الموقع الالكتروني للبنك أو الاتصال بمركز خدمة العملاء.
 - ٣٢. يتعهد حامل البطاقة بعدم إيداع مبالغ في حساب البطاقة تزيد عن القيمة المستحقة عليه، وفي حالة تجاوزه ذلك يحق للبنك تحويل الرصيد إلى أي من حساباته طرف البنك وأيضا يحق للبنك تعليق استخدام البطاقة.
 - ٣٣. يحق للبنك تسجيل المحادثات التليفونية التي تتم مع حاملي البطاقة عند اتصالهم بخدمة العملاء أو عند تلقيهم مكالمات هاتفية منهم.
 - ٣٤. يحق للبنك أن يخصم تلقائيا وبدون الرجوع لحامل البطاقة أي مبلغ سبق اضافته له بطريق الخطأ.
 - ٣٥. يحق للبنك تغيير أي حد من حدود التعامل على البطاقة او ايقاف اي خدمة من الخدمات البنكية المقدمة بما يتراءي له ودون الرجوع للعميل.
 - ٣٦. البطاقة تجدد تلقائيا مالم يكن هناك طلب كتابي من حامل البطاقة بعدم تجديدها قبل انتهاء الصلاحية بخمسة وأربعون يوما على الأقل.
 - ٣٧. يخضع هذا الاتفاق للقوانين المصرية ولوائحها التنفيذية وأي نزاع ينشأ حول تفسيره أو تنفيذه يكون النظر فيه لمحاكم الجيزة بجميع درجاتها.